

Distr.: General
12 May 2008ARABIC
Original: English

برنامج الأمم المتحدة للبيئة



منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة



اتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة
عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة
خطرة متداولة في التجارة الدولية
مؤتمر الأطراف
الاجتماع الرابع

روما، ٢٧ - ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨
البند ٦ (د) من جدول الأعمال المؤقت*

قضايا ناشئة عن الاجتماعات السابقة لمؤتمر الأطراف:
التعاون مع منظمة التجارة العالمية

التعاون مع منظمة التجارة العالمية

مذكرة من الأمانة

١ - يتضمّن المرفق لهذه المذكرة تقريراً للأمانة عن التقدّم الذي أحرزته في تنفيذ الإجراءات التي
طلبت إليها في مقرر اتفاقية روتردام - ١٥/١، بشأن التعاون مع منظمة التجارة العالمية، الذي اتخذته
مؤتمر الأطراف في اجتماعه الأوّل.

٢ - ولعلّ مؤتمر الأطراف يودّ أن:

(أ) يحيط علماً بالتقدّم المحرز في تنفيذ المقرر؛

(ب) يسعى إلى الحصول على مركز المراقب في الدورات العادية للجنة التجارة والبيئة
التابعة لمنظمة التجارة العالمية، وذلك نظراً لصلة المواضيع التي تناوّلها الدورات العادية للجنة بالعمل
الذي تقوم به أمانة الاتفاقية.

المرفق

١ - بموجب مقرر اتفاقية روتردام - ١٥/١، بشأن التعاون مع منظمة التجارة العالمية، طلب مؤتمر الأطراف في اتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطرة متداولة في التجارة الدولية إلى الأمانة أن تتخذ الإجراءات التالية:

(أ) أن تسعى إلى الحصول على مركز المراقب في الدورات الاستثنائية للجنة التجارة والبيئة التابعة لمنظمة التجارة العالمية وإبلاغ الأطراف عند تقديم أي طلب بهذا الصدد وعند قبوله؛

(ب) أن تبلغ مؤتمر الأطراف في الاتفاقية بأي اجتماعات تحضرها لمنظمة التجارة العالمية، وبأي اتصالات مهمة تجريها مع أمانة منظمة التجارة العالمية؛ وبأي معلومات عامة أو وقائية تُقدّم إلى أمانة منظمة التجارة العالمية أو أي جهاز آخر تابع لتلك المنظمة، وبأي معلومات أخرى تطلبها هذه الأمانة أو أجهزتها؛

(ج) أن تتكفل في جميع الأوقات بعدم تقديم أي تفسير لأحكام الاتفاقية؛

(د) أن ترصد التطورات المستجدة في الدورات الاستثنائية للجنة التجارة والبيئة، وأن تقدم تقريراً إلى مؤتمر الأطراف في اتفاقية روتردام عن هذه التطورات؛

(هـ) أن تفكّر ملياً في طرق تعزيز تدفق المعلومات عن المسائل ذات الاهتمام المشترك مع منظمة التجارة العالمية.

٢ - وأحاط مؤتمر الأطراف علماً في اجتماعه الثالث بالتقدم المحرز في تنفيذ مقرر اتفاقية روتردام - ١٥/١ بشأن التعاون بين الأمانة ومنظمة التجارة العالمية، وطلب إلى الأمانة أن تتابع طلبها للحصول على مركز المراقب في الدورات الاستثنائية للجنة التجارة والبيئة.^(١)

٣ - ومؤتمر الأطراف مدعو إلى الإحاطة علماً بالنقاط الواردة أدناه التي تتناول بالوصف التقدم المحرز في تنفيذ المقرر.

٤ - وفيما يتعلق بالتقدم المحرز في مسألة مركز المراقب، وجّهت الأمانة رسالة رسمية إلى أمانة منظمة التجارة العالمية (رسالة مؤرخة ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤) تطلب فيها منحها مركز المراقب في الدورات الاستثنائية للجنة التجارة والبيئة. وجاء في الردّ الذي تلقتته الأمانة من رئيس اللجنة (رسالة مؤرخة ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥) أنّ اتفاقية روتردام سوف تُدعى إلى حضور اجتماع اللجنة "على أساس كل اجتماع على حدة". وحتى إعداد هذه الوثيقة، لا تزال المفاوضات جارية بشأن معايير منح أمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف مركز المراقب عملاً بالفقرة ٣١ '٢' من إعلان الدوحة الوزاري.

٥ - وبدعوة من منظمة التجارة العالمية، شاركت الأمانة (مباشرة أو بتمثيل من أمانة اتفاقية استكهولم أو فرع شؤون الاقتصاد والتجارة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة) بصفة مراقب خاص في اجتماعات اللجنة المعقودة في ١ و ٢ آذار/مارس ٢٠٠٧، و ٣ و ٤ أيار/مايو ٢٠٠٧، و ١١ و ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، و ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٧، و ١ و ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧. وعلاوة على ذلك، وبدعوة خاصة من أمانة منظمة التجارة العالمية، أجرت اللجنة في ٣ و ٤ أيار/مايو ٢٠٠٧ مشاورات غير رسمية مع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف. ودُعيت تلك الاتفاقات بالتحديد إلى إبداء تعليقاتها على الأسئلة التي طُرحت عليها بشأن مسألة الجلسات الإعلامية وغيرها من أشكال تبادل المعلومات مع المنظمة. ويمكن الاطلاع في الوثيقة UNEP/FAO/RC/COP.4/INF/11 على البيان الذي أدلى به ممثل الأمانة في هذه الجلسة.

٦ - ويمكن الاطلاع أيضاً في الوثيقة UNEP/FAO/RC/COP.4/INF/11 على آخر تقرير مقدّم من رئيس لجنة التجارة والبيئة في دورتها الاستثنائية إلى لجنة المفاوضات التجارية.^(٢)

٧ - وفيما يتعلّق بسبب تعزيز تدفق المعلومات عن المسائل ذات الاهتمام المشترك مع منظمة التجارة العالمية، قامت الأمانة بعرض مواد تثقيفية ذات صلة بالاتفاقية وعملها وذلك خلال إحدى حلقات العمل الإقليمية المعنية بالتجارة والبيئة، التي عقدها أمانة منظمة التجارة العالمية في بربادوس من ٤ إلى ٦ شباط/فبراير ٢٠٠٨ لفائدة بلدان الكاريبي. ووُضعت في متناول المشاركين أيضاً معلومات عن جهات الاتصال الرسمية الإقليمية التابعة للاتفاقية وعن السلطات الوطنية السُمّية.

٨ - وفيما تتابع الأمانة طلب الحصول على مركز المراقب في الدورات الاستثنائية للجنة التجارة والبيئة، لعلّ مؤتمر الأطراف يودّ أن يطلب إلى الأمانة أن تسعى للحصول على مركز المراقب لدى لجنة التجارة والبيئة التابعة لمنظمة التجارة العالمية، باعتبارها الهيئة الدائمة التابعة لهذه المنظمة والمكلفة بمناقشة قضايا التجارة والبيئة في الدورات العادية.